حتى يقوم ولما الذين لا تأكل الارض اجسادهم فلهم ارواح واحوال
نحو العقول ولا يجوز كشفها وافشائها ومن كان ذا ذهن وذكاء
يتفطن لها مما قررنا في هذه الرسالة والله اعلم بالصواب واليه المرجع
والمآب تمت الرسالة للمحقق الجلال الدواني

بسم الله الرحمن الرحيم اعلم ان ما لا يطاق على ثلث مراتب
ادناها ما يمتنع لعلم الله تعالى بعدم وقوعه او لارادته او لاخباره به
ولا نزاع في وقوع التكليف به فضلا عن الجواز فان من مات على كفره
ومن اخبر الله تعالى بعدم ايمانه يعد عاصيا اجماعا ولكن هذه المرتبة
ليست مما لا يطاق في الحقيقة عند الجمهور بل هي مما يطاق بمعنى ان العبد
قادر على القصد اليه باختياره وان لم يخلق الله تعالى الفعل عقيب قصده
ولا معنى لتأثير العبد في افعاله الا هذا كما تقرر في تحقيق بين الجبر والقدر
وعند الاشعري كالمستلزم المحال وهو انقلاب علم الله تعالى او وقوع الكذب
في اخباره وعندهم لما كان العلم تابعا للمعلوم وكان تعلقه به وان
كان في الازل على ما هو عليه في نفس الامر فيما لا يزال لا يكون مؤثرا
في المعلوم علم الله تعالى ان العبد يؤمن او لا يؤمن باختياره وقدرته فقد
علم الله تعالى ان للمكلف اختيارا وقدرة في الايمان او عدمه وكذا الاخبار
فلو لم يكن مقدورا للعبد لزم الجهل والكذب تعالى عنه ذلك علوا كبيرا
ولو تم دليل الاشعري لزم الايجاب في افعاله تعالى واللازم باطل
وتحقيق المقام بحيث يتجلى المرام ان وقوع احد النقيضين وان كان

وهي محال

باختيار

باختيار العبد وقدرته يجعل النقيض الآخر ممتنعا
بالغير ما دامت الارادة والقدرة متعلقة به فقد علم ان منشأ
الامتناع في تلك الصورة تعلق ارادة العبد وقدرته باحدهما على التعيين
وانما اثر تعلق علم الله تعالى به كشف وقوع تعلق ارادة العبد وقدرته
باحدهما على التعيين من ان يكون له تأثير في الوجوب والامتناع لكونه
تابعا للمعلوم كما لا يخفى على المستبصر عن المفهوم والمرتبة الوسطى
ما امكن في نفسه لكن لم يقع متعلقا بقدرة العبد اصلا كخلق الجسم او اعادة
كالصعود الى السماء وهذا هو الذي وقع النزاع في جواز التكليف به
بمعنى طلب تحقيق الفعل والاتيان لا على قصد التعجيز بين الاشاعرة
والماتريدية والمعتزلة واما عدم وقوع التكليف به فمتفق عليه للادلة
الشرعية القاطعة على عدم الوقوع استدل المعتزلة على عدم الجواز بان الاصلح
للعباد واجب على الله تعالى ولا شك ان عدم تكليف ما لا يطاق اصلح
فيكون واجبا فيكون التكليف ممتنعا واستدل عليه الماتريدية بان الحكمة
يقتضي عدم التكليف به فيكون ممتنعا لوجوب عدمه بمقتضى الحكمة لا انا
لا نمنع الوجوب بمقتضى الحكمة كما لا نمنع الايجاب بتخلل الاختيار وقلنا انه
المتعال لا ان طلب حصول المحال سفه وعبث ونقص وقبيح لا يتصور من
الحكيم المتعال قيل ان المذكور في القول بوجوب الاصلح جانب العبد وفي القول
بوجوب بمقتضى الحكمة جانبه تعالى وتقدس فليس هذا قولا بوجوب الاصلح
كما توهمه صاحب التلخيص التلويح وقيل ان النصوص الدالة على عدم الوقوع
دالة على عدم الجواز ايضا المتخللة جواز الكذب في كلام الله تعالى واقصاها
يمتنع لذاته كقلب الحقائق وجمع الضدين والنقيضين والاجماع

الحكمة بنا

بشا محمد علي ص

منعقد على عدم وقوع التكليف به والاشعري اذ علم ذلك والايات ناطقة به
واما الجواز فمنعقد نقل مولى الخيالي عدمه بالاتفاق ونقل البعض من منهاج
البيضاوي القطع بعدم الوقوع وهو المفهوم من صاحب التوضيح
على ان يكون رأي الاشعري والظاهر انه رأي غير المحققين من الاشاعرة
كما قال في شرح المقاصد انه حكي عن بعضهم جواز التكليف بالجمع بين
الممتنع لذاته كجعل القديم محدثا وبالعكس وعن بعضهم ان تكليف ما في
علم الله عدم وقوعه او اراد ذلك او اخبره كلها من تكليف ما لا يطاق
انتهى وهذا الاخير مخالف للنصوص الدالة على عدم الوقوع بالضرورة
والادلة العقلية الدالة على عدم الجواز في المرتبة الوسطى دالة عليه
في المرتبة القصوى بالطريق الاولى هذا تقرير الخلاف بين الفرق الثلثة
على القول المشهور بين الجمهور وقد حكي في شرح المقاصد ولما تقرير
كثير من المحققين فيدل كلامهم على ان التكليف بالممتنع لذاته كجمع النقيضين
جائز بل واقع قال امام الحرمين في الارشاد فان قيل ما صح عندكم تجويز
عقلا من التكليف بالمحال اتفق وقوعه شرعا قلنا ... ذلك واقع
شرعا فان الرب تعالى امر ابا جهل بان يصدقه ويؤمن به في جميع ما يخبر عنه ومما اخبر
عنه انه لا يؤمن فقد امره ان يصدقه بانه لا يصدقه وذلك جمع بين النقيضين
وكذا ذكر الامام الرازي في المطالب العالية وقال ايضا ان الامر بتحصيل الايمان
مع حصول العلم بعدم الايمان امر بجمع الوجود والعدم لان وجود الايمان يستحيل
ان يحصل مع العلم بعدم الايمان ضرورة فان العلم يقتضي المطابقة وذلك
العلم يقتضي عدم الايمان واجاب بعضهم بان ما ذكر لا يدل على ان التكليف به
هو الجمع بل تحصيل الايمان وهو ممكن في نفسه مقدور للعبد بحسب الامكان الاصلي

وان امتنع بسبب سابق علمه او اخبار الرسول بانه لا يؤمن فيكون مما هو جائز
بل واقع بالاتفاق وفيه نظر لان الكلام فيما وصل اليه هذا الخبر وكلف
بالتصديق به على التعيين وبعضهم بان الايمان في حق مثل ابي لهب هو
التصديق بما عدا هذا الاخبار وهذا في غاية السقوط انتهى وقد يقرر
السؤال ان ابا لهب امر بالايمان بجميع ما انزل ومنه انه لا يؤمن
فيكون مكلفا بما هو محال لذاته اما الاول فلانه جمع بين النقيضين ولما كان لانه يستلزم عدمه
وما يكون وجوده مستلزما لعدمه يكون محالا لذاته فدعوى العلماء
على عدم وقوعه باطل وقد يحرر بان ابا لهب كلف ~~بالتصديق في انه لا يصدق~~
بالايمان وهو تصديق النبي عليه السلام في جميع ما علم مجيئه به ومن جملته
انه لا يؤمن فقد كلف بان يصدقه في انه لا يصدقه واذعان ما وجد من نفسه
خلافه مستحيل قطعا فحينئذ يقع التكليف بالمرتبة القصوى فضلا عن الجواز
والجواب عن التقرير الاخير بانه يجوز ان لا يخلق الله تعالى العلم بالعلم
فالوجداني بنفسه خلافه نعم هو خلاف العادة فيكون من مرتبة الوسطى
مر فعدنا بانه في لا يكون التصديق لا يؤمن طالبا بقاء وعلما وهذا خلاف المفروض
واجيب عن اصل الاشكال بان المحال اذعانه بخصوصه ان لا يؤمن وانما كلف به
اذا وصل اليه ذلك الخصوص وهو ممنوع واما قبل الوصول فالواجب هو الاذعان
الاجمالي اذ الايمان هو التصديق اجمالا فيما علم اجمالا وتفصيلا فيما علم تفصيلا
والمستطاع في الافعال الاجمالي ... تأييد لهذا الجواب انه لا يجوز ان يكون
المراد من انه لا يؤمن افادة حقيقة الحال للنبي عليه السلام فقط فاندفع
شارح المقاصد والذي خطر بالبال الاول في حسم مادة الاشكال ان يقال
انه بعد ان علم انه لا يؤمن لا يطلب منه الايمان حقيقة لعدم الفائدة
في الطلب بعد ظهور حقيقة الحال فلا يلزم المحال قطعا وقدرت بعلمه مدارة

نقلا عن منهاج الامام البيضاوي الى قوله منع امرهم بالايمان بعد ما انزل
النبي لا يؤمنون هذا وليس سوى بانه صدق من كان من المحققين
ما هو صريح في خلاف النصوص الدالة على عدم الوقوع قطعا الحمد لله ملهم
الصواب واليه المرجع والمآب والصلوة والسلام على الهادي لسبيل
الرشاد وعلى آله واصحابه الموضحين بطريق اسراره تمت الرسالة المنسوبة
لصاحب المحقق الانقروي رحمة الله عليه

بسم الله الرحمن الرحيم

وبعد فهذه رسالة مختصرة في بيان طرق من مقالات اهل السنة
الذين هم كانوا على ما كان رسول الله تعالى عليه السلام واصحابه رضي الله عنهم
وبيان معتقداتهم الخ وبعد هذا نذكر ان شاء الله تعالى اسماء الفرق
المبتدعة من المسلمين المتدينين بدين الاسلام ونذكر ايضا بعضا من مقالاتهم
في اصول الدين اعلم ان الفرق الباطلة المتدينة بدين الاسلام ستة
الجبرية والقدرية والكرامية والمعطلة والروافض والنواصب
فالجبرية هم الذين انكروا عمل العبد وقالوا لا فعل للآدمي ولا
اختيار له في الافعال من الطاعة والمعصية ولا يلام بهما وقولهم باطل
لقوله تعالى جزاء بما كانوا يعملون وقوله تعالى فمن شاء فليؤمن
ومن شاء فليكفر والقدرية هم الذين قالوا ان الله ليس بخالق لفعل
العبد بل العبد خالق لفعله والعبد غير محتاج الى الله تعالى في كسبه وطاعته
وقولهم باطل لقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون والكرامية هم الذين
شبهوا الخالق بالمخلوق وقالوا بجسمية وجوهرية وقالوا له اليدان
والرجلان كمثل ايدينا وارجلنا وله الجثة كجثتنا وقالوا بان

بان الله تعالى محتاج الى المكان والزمان تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا وانكروا
قول الله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير والمعطلة هم الذين
قالوا بتعطيل صفات الله تعالى وانكروا ابقائه والهيته وقدرته وارادته وسمعه
وبصره وغيرها من الصفات الالهية الربانية والنواصب هم الذين قالوا
بكفر علي رضي الله تعالى عنه وقالوا بوجوب عداوة علي ولم يقولوا باسلام اصحاب
النبي عليه السلام سوى ابو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما وطعنوا في جميع الصحابة
رضي الله تعالى عنهم اجمعين وانكروا قول الله تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا الا
المودة في القربى والروافض هم الذين شتموا ابا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما
وطعنوا فيهما والمحبون عن علي رضي وقال بعضهم بخيرية علي وذهب بعضهم
الى انه شريك محمد في النبوة وانكروا قول الله تعالى ما كان محمد ابا احد الى
الى قوله خاتم النبيين وقوله عليه السلام لعلي انت مني بمنزلة هارون من موسى
الا انه لا نبي بعدي وعليه قوله عليه السلام لو كان بعدي نبي لكان عمر فختم به
النبوة فكما ختم النبوة بمحمد ختم الخلافة بعلي رضي الله تعالى عنهم قال الامام
الاعظم ان كل فرقة من هذه الفرق الستة المذكورة تنقسم الى اثني عشر فرقة
فالمجموع اثنان وسبعون ولكل واحد منها قول آخر وبدعة اخرى اما اقسام
الجبرية فاثنا عشر القسم الاول الواصلية وهم الذين قالوا بان المؤمن
اذا ارتكب كبيرة مثل الزناء وشرب الخمر والسرقة لا يقال بانه مؤمن لان
اطلاق الايمان ثناء والعاصي لا يستحق للثناء الثاني الهذيلية
وهم منكرون لخلود المؤمن في الجنة وخلود الكافرين في النار الثالث الاصلحية
وهم قالوا بوجوب الاصلح على الله تعالى للعباد وقالوا انه لا يجوز ان يضل الله
احدا من عباده وانكروا قول الله تعالى يضل من يشاء ويهدي من يشاء
وقالوا بوجوب ارسال الرسول على الله تعالى الرابع المعتزلة وهم قالوا